CBD

UNEP

Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/8/7/Rev.1
4 October 2013

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات
المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع السابع
مونتريال، 7-11 أكتوبر/تشرين الأول 2013
البند 4 (أ) من جدول الأعمال المؤقت **

المادة 10(ج)، مع التركيز على المادة 10(ج)، كعنصر رئيسي من برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية

مذكرة منقحة من الأمين التنفيذي

مقدمة

1- وافق مؤتمر الأطراف في مقرره 14/11 واو على إعداد خطة عمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام، كعنصر رئيسي جديد من برنامج العمل المنقح المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها. وفي الفقرة 10 من المقرر نفسه، وافق مؤتمر الأطراف أيضا على ثلاث مهام ذات أولوية، وهي:

(أ) **إدراج ممارسات أو سياسية الاستخدام المألوف المستدام**، حسب الاقتضاء، بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، كوسيلة استراتيجية للحفاظ على القيم البيولوجية الثقافية وتحقيق رفاهية الإنسان، والإبلاغ عن ذلك في التقارير الوطنية؛

(ب) **تشجيع وتعزيز المبادرات المجتمعية التي تدعم وتسهم في تنفيذ المادة 10(ج)** وتعزيز الاستخدام المألوف المستدام؛ والتعاون مع المجتمعات الأصلية والمحلية في أنشطة مشتركة لتحقيق التنفيذ المعزز للمادة 10(ج)؛

(ج) تحديد **أفضل الممارسات** (مثل دراسات الحالة والآليات والتشريعات والمبادرات الملائمة الأخرى) من أجل:

(1) تعزيز، وفقا للتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية المطبقة، المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية وأيضا موا**فقتها المسبقة عن علم أو الموافقة والمشاركة في تحديد وتوسيع**

** UNEP/CBD/WG8J/8/1.

لتقليل الآثار البيئية لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخيا، طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

وحوكمة وإدارة المناطق المحمية، بما في ذلك المناطق المحمية البحرية التي قد تؤثر على المجتمعات الأصلية والمحلية؛

(2) **تشجيع تطبيق المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام في المناطق المحمية**، بما في ذلك المناطق المحمية البحرية، حسب الاقتضاء؛

(3) **تشجيع استخدام البروتوكولات المجتمعية** في مساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية لتأكيد وتشجيع الاستخدام المألوف المستدام في المناطق المحمية، بما فيها المناطق المحمية البحرية، وفقا للممارسات الثقافية التقليدية؛

2- وفي الفقرة 4 من المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي **إعداد مشروع خطة عمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام**، استنادا إلى مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية ونهج النظام الايكولوجي والمواد ذات الصلة، لا سيما المواد من الاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف وصكوك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة للأمم المتحدة ذات الصلة، استنادا إلى المهام ذات الأولوية والإسهامات والمعلومات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك تحليل الثغرات. وطُلب إلى الأمين التنفيذي أيضا أن يدرج، لدى إعداد مشروع خطة العمل، مقترحا **للتنفيذ التدريجي لخطة العمل، استنادا إلى المهام ذات الأولوية والإسهامات والمعلومات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك تحليل الثغرات والنظر في التمويل والدعم التقني للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا.**

3- وآخذا هذا المسائل في الاعتبار، أتاح الأمين التنفيذي، في المرفق الأول بهذه الوثيقة، مشروع خطة عمل للاستخدام المألوف المستدام، كعنصر رئيسي من عمل برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها. ويستند مشروع خطة العمل إلى الأهداف والمبادئ العامة لبرنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها[1] (على النحو الوارد في القسم أولا) ويتضمن، في القسم ثانيا، مجموعة من المبادئ المحددة.[2] ويحتوي القسم ثالثا على الأساس المنطقي والقسم رابعا على مشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، بما في ذلك الجهات الفاعلة الرئيسية، والإجراءات المحتملة والأطر الزمنية للتنفيذ التدريجي ومؤشرات النجاح المحتملة. وأخيرا، يحتوي القسم خامسا على بعض التوجيهات بشأن الإجراءات المحتملة.

4- ودعما لهذا البند من جدول الأعمال، أتاح الأمين التنفيذي أيضا تجميعا للآراء الواردة بشأن إعداد خطة العمل المتعلقة بالمادة 10(ج) بشأن الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/12). وبالإضافة إلى ذلك، تتاح مساهمة مقدمة من كندا وعنوانها *العمل معا: قصصنا* باللغتين الإنكليزية والفرنسية كوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/12/Add.1). وأيضا، من أجل الاستفادة من المدخلات ذات الصلة الواردة من مبادرة متعددة الأطراف ذات صلة، يتاح تقرير المؤتمر العالمي لشبكات الشعوب الأصلية والمعنون *توصيل مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية* المعقود من 26 إلى 31 مايو/أيار 2013 في داروين بأستراليا (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/14).

[1] المرفق بالمقرر 5/16.

[2] بناء على طلب من برنامج شعوب الغابات و72 منظمة من منظمات المجتمعات الأصلية والمحلية المرتبطة به، استنادا إلى تقرير الاجتماع المتعلق بالمادة 10 مع التركيز على المادة 10 (ج) كعنصر رئيسي من برنامج العمل المتعلق بالمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية (UNEP/CBD/WG8J/7/5/Add.1).

5- ولمساعدة الفريق العامل المعني بالمضي قدما في مشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، يشتمل القسم أولا من هذه الوثيقة الاعتبارات المتعلقة بإعداد مشروع خطة عمل، بما في ذلك نظرة عامة على المساهمات المقدمة من الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة وممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية. ويقترح القسم ثانيا بعض مشاريع التوصيات لينظر فيها الفريق العامل، بما في ذلك النظر في التمويل والدعم التقني للبلدان النامية وأقل البلدان نموا. وطُلب إلى الفريق العامل[3] استعراض مشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام (المرفق) وتقديم التوجيه بشأن احتمال اعتماده وتنفيذه.

أولا- الاعتبارات الخاصة بإعداد مشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام

ألف- مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية

6- يترتب على الاستخدام المستدام استعمال التنوع البيولوجي بطريقة تحافظ على قدرته على تلبية احتياجات وتطلعات البشر الحالية والمستقبلية ومنع انخفاضه على المدى الطويل. وهو أيضا أداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر المدقع والجوع وضمان الاستدامة البيئية. ويمكنه أيضا إدرار وإعادة إدرار حوافز للحفاظ على التنوع البيولوجي واستعادته بسبب المنافع الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يستمدها الناس منه.

7- ومن أجل تفعيل هذا المفهوم، اعتمدت الأطراف في الاتفاقية مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية كمبادئ عملية وخطوط إرشادية تشغيلية لإسداء المشورة إلى الأطراف والحكومات الأخرى في جهودها الرامية إلى تحقيق الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، في إطار نهج النظام الإيكولوجي.

8- وتستند مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي إلى افتراض أنه يمكن بالفعل استخدام التنوع البيولوجي بطريقة تظل بها العمليات الإيكولوجية والأنواع والتنوع الجيني أعلى من العتبات اللازمة لبقائها على المدى الطويل، ولذلك على جميع مديري الموارد ومستخدميها مسؤولية ضمان ألا يتجاوز استخدامها هذه القدرات. ولذلك فمن الأهمية بمكان المحافظة على التنوع البيولوجي في النظم الإيكولوجية، أو في بعض الحالات استردادها، لضمان أن تكون تلك النظم الإيكولوجية قادرة على إدامة الخدمات الإيكولوجية التي يعتمد عليها التنوع البيولوجي والناس على حد سواء. وفي هذا السياق، فإن الخطوط الإرشادية تعتبر أداة ملموسة أخرى لمواصلة التزام الأطراف في الاتفاقية بالتركيز على تنفيذها العملي والهدف المتمثل في تحقيق، بحلول عام 2010، خفض كبير في المعدل الحالي لفقدان التنوع البيولوجي، الذي يقع في صميم الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

9- وتوفر مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي إطارا لمساعدة الحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية ومديري الموارد والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين، على إيجاد وسائل لضمان ألا يؤدي استخدامهم للتنوع البيولوجي إلى انخفاضه على المدى الطويل.

10- ومن أجل أن يستند مشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام إلى مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية، فمن المفيد التفكير في المجالات الرئيسية المشمولة بالفعل في هذا المعيار المعتمد.

11- وتُنظم مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية في إطار مبادئ شاملة تتضمن مبادئ توجيهية تشغيلية. وهي تشمل العديد من الإشارات إلى كل من الاستخدام المألوف المستدام والمجتمعات الأصلية والمحلية. ويقر القسم ألف بشأن الشروط الأساسية للاستخدام المستدام بأن المجتمعات الأصلية والمحلية وثقافاتها تعتمد في كثير من الأحيان بصورة مباشرة على

[3] الفقرة 6 من المقرر 14/11 واو.

استخدامات التنوع البيولوجي في سبل كسب عيشهم. وبالتحديد، تطبق الفقرة (ز) من القسم ألف أحكام المادة 8(ي) والمادة 10(ج) والأحكام الأخرى ذات الصلة وتطوراتها في المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، في جميع المسائل التي تتعلق بالمجتمعات الأصلية والمحلية. وفي جميع هذه الحالات، ينبغي أن يكون لدى الحكومات سياسات وقدرات كافية لضمان أن تكون مثل هذه الاستخدامات مستدامة.

12- وتشتمل المبادئ 1 و2 و4 و6 و9 و12 و14 على أحكام ذات صلة مباشرة بالاستخدام المألوف المستدام والمجتمعات الأصلية والمحلية. ويشير المبدأ 1 (سياسات وقوانين ومؤسسات مساندة مقامة على جميع مستويات الحوكمة مع وجود روابط فعالة بين هذه المستويات) إلى استصواب التطابق في السياسات والقوانين على جميع مستويات الحوكمة المرتبطة باستخدام معين، ويقدم مشورة تشغيلية للنظر في العادات والتقاليد (والقانون المألوف إذا كان معترفا به) عند صياغة تشريعات ولوائح جديدة. ويقر المبدأ أيضا بالحاجة إلى تحديد التدابير الحافزة الداعمة والسياسات والقوانين والمؤسسات القائمة وإعداد الجديد منها، حسب الاقتضاء، في نطاق الولاية التي سيحدث فيها الاستخدام مع مراعاة أيضا المادتين 8(ي) و10(ج).

13- ويقر المبدأ 2 بالحاجة إلى إطار للحكم يتماشى مع القوانين الدولية والوطنية، وتمكين المستخدمين المحليين لعناصر التنوع البيولوجي بشكل كاف ودعمهم بحقوق ليكونوا مسؤولين عن استخدام الموارد المعنية وتقع عليهم المساءلة بشأنها، ويشير إلى أن الاستدامة تُعزز عموما إذا اعترفت الحكومات بسلطة "الحقوق" أو "الإشراف" والمسؤولية والمساءلة تجاه الأشخاص الذين يستخدمون ويديرون الموارد، وقد يكون ضمن هؤلاء المجتمعات الأصلية والمحلية وملاك الأراضي الخاصة ومنظمات الحفظ وقطاع الأعمال. وعلاوة على ذلك، في سبيل تعزيز الحقوق المحلية أو الإشراف على التنوع البيولوجي والمسؤولية عن حفظ ذلك التنوع، ينبغي أن يشارك مستخدمي الموارد في صنع القرارات بشأن استخدام الموارد وأن يكون لهم سلطة اتخاذ أي خطوات ناشئة من تلك القرارات.

14- ولتفعيل هذا المبدأ، توصي المبادئ التوجيهية، حيثما يمكن، بأن تقوم الأطراف والحكومات بما يلي: (أ) تفويض الحقوق والمسؤولية والمساءلة لأولئك الذين يستخدمون و/أو يديرون الموارد البيولوجية، فضلا عن استعراض اللوائح القائمة لمعارف ما إذا كان يمكن استخدامها لتفويض الحقوق؛ و(ب) تعديل اللوائح حيثما يلزم ويمكن؛ و/أو صياغة لوائح جديدة حيثما تدعو الحاجة؛ و(ج) النظر في العادات والتقاليد المحلية (بما في ذلك القانون المألوف إذا كان معترفا به)؛ و(د) الرجوع إلى برنامج العمل المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) فيما يتعلق بقضايا المجتمعات الأصلية والمحلية (المقرر 5/16) وتنفيذ ودمج المهام ذات الصلة للاستخدام المستدام لعناصر التنوع البيولوجي، وخاصة العنصر 3، والمهام 6 و13 و14؛ و(هـ) توفير التدريب والخدمات الإرشاد لتعزيز قدرة الأشخاص على الدخول في ترتيبات صنع القرار الفعالة، فضلا عن تنفيذ طرائق الاستخدام المستدام؛ و(و) حماية وتشجيع الاستخدام المألوف المستدام للموارد البيولوجية، وفقا للممارسات التقليدية والثقافية.

15- ومعبرا عن المناقشات التي جرت مؤخرا بشأن المنبر الحكومي الدولي للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والسطح البيني لنظم المعارف، يشدد المبدأ 4 على أن الإدارة التكيفية ينبغي أن تستند إلى العلوم والمعارف التقليدية والمحلية، مدعيا أنه من الأفضل استخدام جميع مصادر المعلومات المتاحة عن مورد ما عند البت في كيفية استخدامه. وفي العديد من المجتمعات، أدت المعارف التقليدية والمحلية إلى استخدام مستدام للكثير من موارد التنوع البيولوجي لفترات زمنية طويلة بدون إلحاق الضرر بالبيئة أو المورد. ومن شأن إدماج هذه المعارف في نظم الاستخدام الحديثة يمكن أن يفعل الكثير لتجنب الاستخدام غير الملائم وتعزيز الاستخدام المستدام لعناصر التنوع البيولوجي.

16- ولتفعيل المبدأ 4، يُطلب إلى الأطراف والحكومات ما يلي: (أ) ضمان وجود خطط الإدارة التكيفية؛ و(ب) أن تدرج خطط الإدارة التكيفية نظم لإدرار إيرادات مستدامة، تعود فيها المنافع إلى المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المحليين لدعم التنفيذ الناجح، بما في ذلك وضع نظم للرصد والتغذية المرتدة وصيانتها؛ و(ج) الاستجابة بسرعة إلى

الممارسات غير المستدامة؛ وأخيرا (د) عند استخدام المعارف التقليدية والمحلية، ضمان الحصول على موافقة من حائز تلك المعارف.

17- ويشير المبدأ العملي 6، المعنون دعم وتعزيز البحوث المتعددة التخصصات في جميع جوانب استخدام وحفظ التنوع البيولوجي هو أمر ينبغي تعزيزه ودعمهم، إلى أنه يمكن تفعيل ذلك من خلال التعاون بين الباحثين ومستخدمي التنوع البيولوجي (المجتمعات الخاصة أو المحلية)، وعلى وجه الخصوص، إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية باعتبارهم شركاء في البحث واستخدام خبراتهم لتقييم أساليب ومنهجيات الإدارة.

18- وبما يتماشى مع المبدأ 6، يدعو المبدأ 9 إلى اتباع نهج تشاركي متعدد التخصصات ليتم تطبيقه على المستويات المناسبة من الإدارة والحوكمة المتعلقة بالاستخدام. ويقر المبدأ بأن العوامل الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية لا تقل أهمية عن الحاجة إلى إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة، بما في ذلك القطاع الخاص، والأشخاص ذوي الخبرة في تلك المجالات المختلفة، على جميع مستويات عملية صنع القرار.

19- ويمكن القول إن أهم مبدأ بالنسبة للمجتمعات الأصلية والمحلية هو المبدأ 12 الذي يدعو إلى أن تنعكس احتياجات المجتمعات الأصلية والمحلية التي تعيش في أماكن ذات تنوع بيولوجي وتتأثر باستخدامه وحفظه، فضلا عن مساهماتهم في حفظه واستخدامه المستدام في التوزيع المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد. وحظى التقاسم المنصف للموارد بدعم مؤخرا من خلال بروتوكول ناغويا، ويجري استكشافه من خلال المهمة 7 من برنامج العمل المنقح المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

20- ويشير المبدأ 12 إلى أن المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المحليين كثيرا ما يتحملون تكاليف كبيرة أو يتخلون عن فوائد الاستخدام المحتمل للتنوع البيولوجي، من أجل ضمان أو تعزيز المنافع التي يجنيها آخرون. ويُفرط في استغلال العديد من الموارد (مثلا الأخشاب ومصايد الأسماك) لأنه يتم تجاهل اللوائح ولا يجري إنفاذها. وعندما يشترك السكان المحليين بوصفهم أصحاب المصلحة، فإن هذه الانتهاكات تقل عموما. وتعزز نظم الإدارة عندما تنفذ برامج بناءة تفيد المجتمعات المحلية، مثل التدريب في مجال القدرات الذي يمكن أن يوفر بدائل للدخل، أو المساعدة في تنويع قدراتهم الإدارية. ولتفعيل المبدأ 12، تُشجع الأطراف والحكومات على (أ) تعزيز الحوافز الاقتصادية التي ستضمن منافع إضافية للمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الذين يشاركون في إدارة أي عنصر من عناصر التنوع البيولوجي، مثل فرص عمل للسكان المحليين، وتوزيع العائدات على قدم المساواة بين السكان المحليين والمستثمرين/المشاركين في الإدارة من الخارج؛ و(ب) اعتماد سياسات ولوائح تضمن حصول المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة المحليين الذين يشاركون في إدارة أحد الموارد للاستخدام المستدام، على حصة عادلة من أي منافع مستمدة من ذلك الاستخدام؛ و(ج) ضمان اعتراف السياسات واللوائح الوطنية المتعلقة بالاستخدام المستدام بالقيم غير النقدية للموارد الطبيعية ومراعاة ذلك؛ (د) النظر في أساليب لإدخال الاستخدام غير المراقب للموارد البيولوجية في إطار الاستخدام القانوني والمستدام، بما في ذلك تعزيز استخدامات غير استهلاكية بديلة لهذه الموارد؛ و(هـ) ضمان أن تبقى حصة عادلة من المنافع مع السكان المحليين في تلك الحالات التي تنطوي على استثمار أجنبي؛ و(و) إشراك أصحاب المصلحة المحليين، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، في إدارة أي مورد طبيعي وإعطاء المشاركين في هذا العمل تعويض عادل عن جهودهم، مع مراعاة المنافع النقدية وغير النقدية؛ و(ز) في حالة ما تفرض الإدارة تخفيضا في مستويات الحصاد، ينبغي تقديم مساعدة قدر الإمكان إلى أصحاب المصلحة المحليين، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، الذين يعتمدون اعتمادا مباشرا على الموارد للحصول على بدائل.

21- وأخيرا، يشير المبدأ 14 المتعلق ببرامج التعليم والتوعية العامة بشأن الحفظ والاستخدام المستدام، كعنصر هام، إلى مساهمات معارف المجتمعات الأصلية والمحلية وممارساتها وابتكاراتها من أجل الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي.

22- وتعد خطوط أديس أبابا الإرشادية بمثابة مبادئ عملية وخطوط إرشادية تشغيلية لإسداء المشورة إلى الأطراف والحكومات الأخرى في جهودها الرامية إلى تحقيق الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، في إطار نهج النظام الإيكولوجي. وتوفر مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية والإجراءات المتخذة حتى الآن، منصة فعالة لإطلاق المزيد من العمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام.

باء- نهج النظام الإيكولوجي

23- وضعت مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية وغيرها من الأدوات الموضوعة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بموجب الإطار التوجيهي لنهج النظام الإيكولوجي الذي يوفر إطارا شاملا للعمل المتعلق بالبيئة. وعند وضع نهج النظام الإيكولوجي في الاعتبار فيما يتعلق بمشروع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، هناك عدد من الإشارات الهامة التي ينبغي ملاحظتها.

24- وبضفة خاصة، يقر المبدأ 1[4] (الإدارة) بالحاجة إلى المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية مع الأخذ بعين الاعتبار احتياجاتها الاقتصادية والثقافية والاجتماعية وحقوقهم ومصالحهم. ويقر المبدأ 1 بكل من التنوع الثقافي والبيولوجي كعنصرين أساسيين من نهج النظام الإيكولوجي، وأن الإدارة ينبغي أن تأخذ ذلك في الحسبان. وينبغي التعبير عن الخيارات المجتمعية بأقصى قدر ممكن من الوضوح. وينبغي أن تدار النظم الإيكولوجية لقيمها المتأصلة ولمنافعها الملموسة أو غير الملموسة للبشر، بطريقة عادلة ومنصفة. ويشدد المبدأ على أن عمليات صنع القرار الجيدة تدمج جميع الأطراف المعنية (وخاصة المجتمعات الأصلية والمحلية).

25- ويقر المبدأ 7[5] (المقاييس الزمنية والمكانية) بأن المستخدمين والمديرين والباحثين والشعوب الأصلية والمحلية سيضعون حدود الإدارة.

26- ويدعو المبدأ 11[6] إلى مراعاة المعارف الأصلية والمحلية جنبا إلى جنب مع العلوم وغيرها من المعلومات في إدارة البيئة.

27- وتقر المبادئ التوجيهية لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي بالحاجة إلى تناول المسائل المعقدة مثل إنفاذ القانون وحقوق حيازة الأراضي وحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية.

28- وفي هذا الصدد، يتطلب تنفيذ كلا النهجين إرادة سياسية، بما في ذلك إرادة المؤسسات والمجتمعات. وفيما يتعلق بالمجتمعات الأصلية والمحلية، جرى التشديد على إشراك جميع أصحاب المصلحة، من خلال الإبلاغ عن أهداف الإدارة وتحديدها والاتفاق عليها بوضوح؛ وتحديد المشاكل، وإجراء اختيارات (في المبدأ 12). وباختصار، يقدم نهج النظام الإيكولوجي أساسا للمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية وأيضا لإدراج وتعزيز معارفها وابتكاراتها وممارساتها ذات الصلة بإدارة النظم الإيكولوجية.

---

[4] المبدأ 1: أهداف إدارة موارد الأراضي والمياه والكائنات الحية هي مسألة اختيار مجتمعي.

[5] المبدأ 7: ينبغي تطبيق نهج النظام الإيكولوجي في النطاقات المكانية والزمانية المناسبة.

[6] المبدأ 11: ينبغي أن يراعي نهج النظام الإيكولوجي جميع أشكال المعلومات ذات الصلة، بما في ذلك المعارف والابتكارات والممارسات العلمية والأصلية والمحلية.

جيم- الاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

29- قدمت المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة نظرة عامة على المعاهدة والعمل الجديدة الناشئ مع التركيز على المادة 6 (الاستخدام المستدام) والمادة 9 (حقوق المزارعين) من المعاهدة. وتناولت على وجه الخصوص، مسائل الترابط بين المحاصيل والأمن الغذائي، ودور صغار المزارعين، والاستخدام المستدام في الزراعة، وفائدة النُهج الإقليمية، والنظام المتعدد الأطراف والحصول وتقاسم المنافع، ومساهمة مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية للاستخدام المستدام، والحاجة إلى التضافر في عمليات دولية معززة للطرفين وعلى وجه التحديد اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وقد كان لصندوق تقاسم المنافع للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أثر إيجابي على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي من خلال تمويل 11 مشروعا قائما لتقاسم المنافع واستثمار مبلغ إضافي قدره 10 ملايين دولار أمريكي في مشاريع من أجل الاستخدام المستدام والمألوف للموارد الوراثية من المحاصيل. ومن خلال هذه المشاريع، يؤثر صندوق تقاسم المنافع تأثيرا إيجابيا في جميع أنحاء العالم على الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي وتكييف المحاصيل الغذائية للمزارعين لآثار تغير المناخ. ومن المرغوب للغاية زيادة التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في مجال الاستخدام المستدام، بما في ذلك الاستخدام المألوف، وحقوق المزارعين، ويؤكد على الحاجة إلى مواصلة توسيع نطاق صندوق تقاسم المنافع وفقا لخطته الاستراتيجية.

دال- المساهمات والمعلومات الأخرى ذات الصلة

30- ترد المساهمات المقدمة من الأطراف والحكومات ومنظمات المجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية في وثيقة إعلامية (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/12). وتتاح النسخة الكاملة من المساهمة المقدمة من حكومة كندا وعنوانها *العمل معا: قصصنا* باللغتين الإنكليزية والفرنسية كإضافة لوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/12/Add.1)

أستراليا

31- وتشير أستراليا إلى أنه يمكن الاضطلاع باستعراض للاتفاقيات الأخرى التي يتناول عملها المعارف الإيكولوجية التقليدية لتحديد الروابط وفرص العمل التعاوني بشأن مسألة الاستخدام المألوف المستدام عبر الاتفاقيات لتعزيز التنفيذ. ويرد استعراض للعمل ذي الصلة في الهيئات الدولية الأخرى أعلاه.

32- وتعرض أستراليا كمثال على ذلك محور التراث في المحيط الهادئ الذي يعمل على دمج أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة بالمعارف الإيكولوجية التقليدية. وتشير أستراليا أيضا إلى أوجه تآزر أخرى مع تنفيذ اتفاقية التراث العالمي من حيث تعزيز إدارة الأراضي المألوفة.

33- ويشتمل الإطار الإقليمي لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي (منتدى جزر المحيط الهادئ 2002) على قانون نموذجي لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي. وقد يكون هذا الإطار موضوع دراسة حالة قيمة للفريق العامل عند استعراض دور المعارف الإيكولوجية التقليدية في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

34- وتُعرّف أستراليا الاستخدام المألوف أو التقليدي للموارد البيولوجية داخل أستراليا بوصفه القيام بأنشطة كجزء من عادات أو تقاليد الشعوب الأصلية وشعب جزر مضيق توريس، بغرض تلبية احتياجات شخصية أو منزلية أو مجتمعية ويمكن أن تشمل: صيد الأسماك والجمع (على سبيل المثال المحار) والصيد والبحث عن مواقع ثقافية وتراثية. وعلاوة على ذلك، تشير أستراليا إلى أن العديد من الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس يضطلعون باستخدام تقليدي لأنشطة الموارد البحرية

لتثقيف الأجيال الشابة حول القواعد والبروتوكولات التقليدية والثقافية وللأنشطة المنفذة على الأراضي التقليدية؛ ويمارسون 'ثقافتهم الحية'، ويوفرون أغذية تقليدية للأسر.

35- وتقدم أستراليا دراسة حالة مفيدة تجمع بين هيئة الحديقة البحرية للرصيف المرجاني الكبير والمجموعات المالكة من الشعوب التقليدية على امتداد الرصيف المرجاني الكبير، التي تعمل معا من أجل وضع ترتيبات تعاونية لإدارة الإقليم البحري. ويجري إعداد اتفاقات للاستخدام التقليدي للموارد البحرية (TUMRA) من قبل مجموعات المالكين التقليديين لوصف الترتيبات الرسمية لإدارة مجموعة من الاستخدامات التقليدية لأنشطة الموارد البحرية داخل أراضيها البحرية. وتقر اتفاقات الاستخدام التقليدي للموارد البحرية بالقانون المألوف للشعوب الأصلية لإدارة الأراضي البحرية من خلال ترتيب شراكة رسمي مع هيئة الحديقة البحرية للرصيف المرجاني الكبير ودائرة الحدائق الوطنية والترفيه والرياضة والسباق بكوينزلاند. وأقامت هيئة الحديقة البحرية للرصيف المرجاني الكبير شراكات مع العديد من مجموعات المالكين التقليديين المجاورين للمنطقة. وتمثل اتفاقات الاستخدام التقليدي للموارد البحرية الخمسة المعتمدة حاليا واتفاق استخدام أراضي الشعوب الأصلية أكثر من 14 مجموعة وتغطي نحو 21 في المائة من سواحل كوينزلاند داخل المنطقة.

36- وتقر مساهمة أستراليا بفائدة الشراكات من خلال اتفاقات رسمية كأدوات فعالة لضمان الإدارة المستدامة المألوفة والاستخدام المألوف المستدام.

البرازيل

37- تشدد البرازيل على الحاجة إلى أن يراعي مشروع خطة الاستخدام المألوف المستدام مختلف المنظورات والنظم القانونية.

38- وتعمل البرازيل على توطيد نظامها الوطني لوحدات حفظ (NSCU) وعلى الاعتراف بمناطق محمية أخرى، مثل الأراضي الأصلية والمناطق التي تشغلها تقليديا المجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي (المعروفة باسم *الكيلومبوس* في الماضي) لتحديد أفضل الممارسات لتعزيز مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في إنشاء وتوسيع وحوكمة وإدارة المناطق المحمية وتشجيع تطبيق المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام في المناطق المحمية.

39- وتواجه البرازيل التحدي المتمثل في توسيع نطاق حماية المناطق الأحيائية وتعزيز المناطق المحمية القائمة، من خلال جملة أمور من بينها زيادة المشاركة الاجتماعية في إنشاء وإدارة وحدات الحفظ وتعزيز الدور الاجتماعي والثقافي للمناطق المحمية، من خلال دعم المجتمعات المحلية المعنية بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ومن خلال "برنامج المناطق المحمية بالأمازون" الناجح للغاية، والذي يهدف إلى حفظ ما يقرب من 60 مليون هكتار من الغابات، تعمل البرازيل نحو الوصول إلى الهدف النهائي المتمثل في ضمان حفظ جزء كبير وممثل إيكولوجيا للتنوع البيولوجي في الأمازون البرازيلي من خلال التفاعل مع المجتمعات المحلية.

40- ولدى البرازيل توقعات عالية فيما يتعلق بتحقيق الاستدامة طويلة المدى لتنفيذ الأعمال المرتبطة بهذه المناطق المحمية، وتقديم خدمات النظام الإيكولوجي وحل جديد ومبتكر لحفظ التنوع البيولوجي.

41- واعتمدت البرازيل في الآونة الأخيرة سياسة وطنية للإدارة الإقليمية والبيئية لأراضي الشعوب الأصلية (PNGATI)[7] من أجل ضمان وتعزيز حماية الموارد الطبيعية الناشئة عن أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية واستعادتها وحفظها واستخدامها المستدام، وضمان سلامة التراث الأصلي، وتحسين نوعية الحياة والظروف الكاملة للتكاثر المادي والثقافي للأجيال الحالية

[7] من خلال المرسوم رقم 7747 المؤرخ 5 يونيه/حزيران 2012.

والمستقبلية من الشعوب الأصلية، واحترام استقلالها الاجتماعي والثقافي، وفقا للتشريع الوطني. وأعدت هذه السياسة بمشاركة كاملة وفعالة للشعوب الأصلية في البرازيل، التي أجرت حوارات بين الثقافات نظمتها المؤسسة الوطنية للشعوب الأصلية (FUNAI). وتسترشد السياسة الوطنية للإدارة الإقليمية والبيئية لأراضي الشعوب الأصلية بجملة أمور من بينها المبادئ التالية: (أ) الاعتراف بالمعتقدات والعادات واللغات والتقاليد وخصوصيات كل مجموعة من الشعوب الأصلية واحترامها؛ و(ب) الاعتراف بمساهمة نساء الشعوب الأصلية وتقديرها واستخدام معارفهن وممارساتهن لحماية الموارد الطبيعية الضرورية للرفاه واستعادتها وحفظها واستخدامها المستدام، وكذلك للتكاثر الثقافي للشعوب الأصلية؛ و(ج) المساهمة في صون المناطق الأحيائية من النظم الإيكولوجية لأراضي الشعوب الأصلية لحماية الموارد الطبيعية الضرورية للتكاثر المادي والثقافي للأجيال الحالية والمستقبلية للشعوب الأصلية وصونها واستعادتها؛ و(د) حماية وتعزيز معارف وممارسات الشعوب الأصلية ونظمها لإدارة وحفظ الموارد الطبيعية.

42- ومن بين أدواتها للإدارة الإقليمية والبيئية لأراضي الشعوب الأصلية، تعتمد السياسة الوطنية للإدارة الإقليمية والبيئية لأراضي الشعوب الأصلية رسم الخرائط الإثنية[8] (رسم خرائط بطريقة تشاركية للمناطق ذات الأهمية البيئية والاجتماعية والثقافية والإنتاجية للشعوب الأصلية، على أساس معارف الشعوب الأصلية) وتحديد المناطق الإثنية (أداة تخطيط تشاركي تهدف تصنيف المناطق ذات الأهمية البيئية والاجتماعية والثقافية والإنتاجية للشعوب الأصلية، يجري إعدادها من الخرائط الإثنية).

كندا/

43- تتناول مساهمة كندا مسألة الاستخدام المألوف المستدام من خلال الشراكة والإدارة التعاونية للمناطق المحمية. وفي التسعينيات، بدأت وكالة حدائق كندا في عملية إنشاء حدائق اشتملت على حكم يتطلب وجود مجالس إدارة تعاونية. ومصطلح "تعاونية" يعني أن المجموعات الأصلية الموقعة لديها إمكانية المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بتخطيط الحديقة المقترحة وتشغيلها.

44- وأصبح الآن إدراج أصوات شعوب الأمم الأولى والإنويت والميتي في تخطيط وإدارة المناطق التراثية ممارسة شائعة في وكالة حدائق كندا. وتتراوح الهيئات الاستشارية من هياكل غير رسمية تقدم مشورة مخصصة، إلى هياكل تحدد في اتفاقات رسمية مثل مجالس الإدارة التعاونية المنشأة من خلال اتفاقات إنشاء الحديقة. وكان بهذه الهيئات تمثيل متساو بين الشعوب الأصلية والحكومات؛ وتقدم مشورة إلى الوزير بشأن المسائل الثقافية والمسائل الأخرى ذات الأهمية للشركاء من الشعوب الأصلية؛ وتقدم مدخلات للحديقة أو الموقع أو خطط الإدارة الوطنية لمناطق الحفظ البحرية؛ وتعمل بتوافق الآراء. وتسعى وكالة حدائق كندا إلى بناء علاقات مفيدة مع شعوب الأمم الأولى والإنويت والميتي لضمان إشراف أكثر شمولا على الأراضي يشمل القيم الثقافية لشعبها ومعارفها. وبالإضافة إلى ذلك، تدعم وكالة حدائق كندا فريقا عاملا من الشعوب الأصلية وبرنامج لتنمية القدرات القيادية للشعوب الأصلية بهدف تطوير كادر من زعماء الشعوب الأصلية في وكالة حدائق كندا باعتبارهم شبكة من الأفراد أصحاب المهارة والمعارف في مجموعة متنوعة من الوظائف والمستويات داخل المنظمة بهدف الاحتفاظ على المدى الطويل بقادة الشعوب الأصلية من خلال خطط تنمية المهارات والتعلم الشخصي.

45- وتعد وكالة حدائق كندا إطارا يشرك مجتمعات الشعوب الأصلية في تخطيط وإدارة الحدائق الوطنية والمواقع التاريخية الوطنية والمناطق الوطنية لحفظ البيئة البحرية. وتمثل هذه العلاقات الرسمية مجموعة واسعة من الهياكل التعاونية نظرا لأن كل واحدة منها تسترشد بالسياق الثقافي والقانوني المحدد لمجتمعها. وتوضع الحدائق والمواقع العامة على نحو متزايد جانبا لحمايتها بناء على طلب من مجتمعات الشعوب الأصلية.

[8] يشار إليها في بعض الأحيان بوصفها رسم الخرائط المجتمعية أو رسم خرائط الاستخدام المألوف المستدام وما إلى ذلك.

46- وبسبب العمليات التاريخية في الماضي التي شهدت إنشاء أول حدائق ومواقع عامة بدون مشاركة الشعوب الأصلية، لا تزال وكالة حدائق كندا تعمل مع المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية على تضميد الجراح والمصالحة من خلال آليات مثل منتدى جاسبر للشعوب الأصلية، الذي يساعد على إعادة إدماج الحوار والتبادل والتجمع لجميع الشعوب الأصلية التي لها روابط سابقة بحديقة جاسبر الوطنية.

47- وفي مناطق مثل حديقة كليوان الوطنية، دُفعت الشعوب الأصلية فعلا إلى الخروج منها عندما أصبحت المنطقة ملاذا للعب في عام 1943. وفي حين رُفع حظر الصيد والمحاصرة في عام 1976، لم يُسمح باستئناف الزراعة التقليدية إلا في عام 1993 لأمم شامبين وأيشيهيك الأولية وفي عام 2003 لأمم كليوان الأولية. وفي حين توفر الاتفاقات الموقعة الإطار القانوني لإعادة الإدماج الثقافي، فإن عقود الابتعاد تتطلب بذل جهود إضافية. ويمثل *إصلاح الاتصالات المقطوعة* مشروعا متعدد السنوات يُنظم مع كل من هذه الأمم الأولى لتشجيع إعادة الاتصال بأراضيها المستخدمة تقليديا من خلال مشاركة كبار السن والشباب في مخيمات الثقافة والعلوم. ويدعم المشروع جهود الأمم الأولية الرامية إلى جمع وتثبيت وتخزين معلوماتها عن الحديقة واستخدامها لتحسين إدارة الحديقة والسلامة الإيكولوجية. وقد أدى وجود شركاء من الأمم الأولى على استعداد للعمل مع حديقة كليوان الوطنية والوكالة الكندية للمحميات ودعمهما وكانوا حريصون على ذلك إلى مستويات غير مسبوقة من المشاركة والتعاون. ويهدف مشروع مماثل في شبه جزيرة لابرادور (المخيم القائم على كانغيدمواسوك) إلى إعادة اتصال شعب الإنويت بالأوطان التقليدية ويعزز الثقافة والمعارف التقليدية من خلال مرشدي شعب الإنويت وأحداثه الثقافية.

48- وتستكشف وكالة حدائق كندا أيضا مبادرات التوظيف للكنديين من الشعوب الأصلية داخل المناطق المحمية، بما في ذلك حراس ومرشدي الحدائق، لرصد الحدائق، والسياحة المستدامة بما فيها السياحة الثقافية، والتدريب في مجال حماية وتقدير التراث، فضلا عن مناصب في وكالة حدائق كندا نفسها. ويمكن النظر إلى ذلك، بشكل غير مباشر، على أنه استخدام مستدام لأنه يستحدث بصورة مباشرة أو غير مباشرة سبل عيش وفرص عمل تستند إلى الأراضي التقليدية التي أصبحت الآن مناطق محمية. وأيضا، من خلال إشراك الكنديين من الشعوب الأصلية في مشاريع الحصر وتحديد الأنواع، فإن معارف المجتمعات الأصلية المحلية تسد فجوات كبيرة متعلقة بإيكولوجية المنطقة وتساعد الآخرين على الحصول على فهم أفضل للتغيرات في البيئة. وفي بعض المناطق، يجري أعادة إدخال الإدارة التقليدية للحرائق وتطور وكالة حدائق كندا فهما أفضل للآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن ترك مساحة تحترق بدلا من إطفاء النيران.

49- وتعامل وكالة حدائق كندا مختلف التعاقدات مع الكنديين من الشعوب الأصلية بمثابة تجربة تعلم فريدة من نوعها دائمة التطور والتحسن.

50- وخير مثال على ذلك هي اللجنة الاستشارية للأمم الأولى في مقاطعة نيو برونزويك التي تشكلت في أكتوبر/تشرين الأول 2010 مع قادة جمعية الأمم الأولى في مقاطعة نيو برونزويك، *وحديقة كوشيبوغواك الوطنية في كندا وحديقة فاندي الوطنية في كندا*. وتضمن هذه اللجنة مراعاة مصالح شعبي ميغماغ وفولاستوكييك في إدارة جميع الحدائق الوطنية الجديدة والمواقع التاريخية الوطنية في مقاطعة نيو برونزويك. وتعلمت وكالة حدائق كندا من هذه الهياكل وهياكل مماثلة دروسا مفيدة بما في ذلك أهمية السعي إلى إقامة شراكات، والربط على مختلف المستويات، والتحلي بالواقعية، وإدماج وجهات نظر الشعوب الأصلية عن العالم، والتحلي بالصبر عن طريق إتاحة الوقت اللازم لتطور العلاقات، مما يؤدي إلى بناء الثقة، وتسجيل المعلومات والاتفاقات الموقعة (تكون مفيدة عندما تكون هناك تغيرات في القيادة)، وطلب مدخلات مبكرة، والحصول على المشورة القانونية وإقامة خيم (مخيمات الثقافة والعلوم)، وتوثيق العمل وتنظيم تجمعات داخل الحدائق الوطنية والترحيب بأطفال وشباب الشعوب الأصلية ومشاركتهم.

51- وأبرمت وكالة حدائق كندا أيضا مذكرات تفاهم مع الشعوب الأصلية من شانها أن تساعد على إدماج المعارف والعلوم التقليدية في إدارة الحياة البرية والمناظر الطبيعية. كما استخدمت مذكرات التفاهم وتقديرات المخزونات وترتيبات الاستعادة وذلك لاستعادة أنواع مثل ثور البيسون في السهول والغابات (حديقة جزيرة إلك) وسلمون المحيط الأطلسي (حديقة كوشيبوغواك الوطنية).

52- ويجري أيضا تمكين المجتمعات الأصلية لنشر معلومات عن وجود بروتوكولات الحصاد للشعوب الأصلية. وييسر مجتمع نهاني باتي حلقة عمل ويعد كتيب بعنوان *Nah?ą Dehé K'éodíi – Taking Care of Nah?ą Dehé* استنادا إلى مبادئ ديني بشأن التقاسم والاحترام. وجعل المجتمع البروتوكولات واضحة جدا لضمان سلامة الناس وحماية إيكولوجية الحديقة واحترام الحياة البرية والحفاظ على الموارد للأجيال القادمة.

53- واستنادا إلى تعاقداتها العديدة مع الكنديين من الشعوب الأصلية، تلتزم وكالة حدائق كندا بالتعلم من النجاحات وتوسيع نطاقها (في مبادرات مثل *ضمن مستقبل ثعبان البحر الأمريكي في كندا*).

54- وتبين الدروس المستفادة أن التشاور هو المفتاح لإنشاء قوة فعالة من خلال بناء توافق الآراء. ومن خلال التعاون مع الكنديين من الشعوب الأصلية، تواصل وكالة حدائق كندا تعلم الدروس بما في ذلك أهمية الزيارات (تعرف على الناس في بيئتهم)، وأخذ الوقت الذي يكفيك، والتحلي بعقل مفتوح، وطرح الأفكار، واستحداث أوجه التآزر وتشجيع الإشراف، والاستفادة من ذلك (استكشاف الاستفادة من الآليات المالية لتمويل الجهود التعاونية، ومعارف متى يتعين ترك المسألة (متى يتم تسليم المسؤولية).

55- وتشدد المساهمة الكندية على الحاجة إلى المرونة والنُهج الوطنية المتنوعة في الاتفاقات وغيرها من الترتيبات مع المجتمعات الأصلية فيما يخص العديد من المسائل المتعلقة بالاتفاقية، بما في ذلك الاستخدام المألوف المستدام.

السويد

56- بُذل جهد كبير، ضمن العمل السويدي الرامي إلى تنفيذ المادة 8(ي)، لاتخاذ نهج واسع النطاق للمسائل المتعلقة بالمادة 8(ي) التي تشمل كلا من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وكانت المسألة الجامعة هي المعارف المحلية والتقليدية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي. ونتيجة لذلك، كانت المسائل المتعلقة بالاستخدام المألوف هي محور التركيز وتناول العمل المادتين 8(ي) و10(ج).

57- ويجري العمل في السويد لتنفيذ برنامج العمل المتعلقة بالمناطق المحمية، بما في ذلك الأجزاء المتعلقة بالمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين. وفي السنوات الأخيرة، كان هناك تركيز متزايد على إشراك المجتمعات المحلية في تعيين المناطق المحمية من أجل تهيئة جو قبول للحماية، وكذلك لإيجاد أفضل السبل لإدارة المناطق المحمية، وفي الوقت نفسه تحقيق فائدة للناس. وقد أثبتت طريقة العمل هذه نجاحا كبيرا جدا وحولت عدة مرات المعارضة المحلية الضخمة الأولية لخطط الحدائق الوطنية إلى دعم واسع النطاق. ومن أجل تيسير أنواع العمليات المطلوبة لذلك، استثمرت السلطة المسؤولة (وكالة حماية البيئة السويدية) في تعليم موظفي الحفظ على جميع المستويات فيما يُعرف باسم "حوار حفظ الطبيعة". كما حظت أشكال أخرى من العمل التشاركي للحفاظ على المناظر الطبيعية والطبيعة باهتمام متزايد في السويد، على سبيل المثال المناطق المدرجة في برنامج الإنسان والمحيط الحيوي لليونسكو.

58- وتعد عملية إعداد نظام إدارة للمنطقة التراث العالمي في لابونيا مثالا جيدا للغاية على وسيلة جديدة للعمل الشامل في مجال المناطق المحمية، في هذه الحالة بتركيز على المجتمعات الأصلية. وكانت ولا تزال تربية حيوان الرنة، فضلا عن ممارسات الصيد وصيد الأسماك والزراعة لشعب سامي جزءا من تشكيل النظم الإيكولوجية بمنطقة التراث العالمي في لابونيا

في السويد التي وتبلغ مساحتها 400 9 كيلومتر مربع وتضم 9 من قرى شعب سامي، و000 65 رنة، و300 شركة محلية، و4 حدائق وطنية ومحميتين طبيعيتين كبيرتين. وكانت عملية تشكيل هيكل إدارة لمنطقة لابونيا عملية تشاركية بحق. وكانت النتيجة، في عام 2011، هيكلا إداريا تُشكل فيه قرى شعب سامي الأغلبية في مجلس الإدارة، المعروف باسم Laponiatjuottjudus. وتمثل كل من العملية والنتائج سابقة جديدة في إدارة المناطق المحمية في السويد.

59- وفيما يلي بعض الإنجازات الهامة والقيم المشتركة الكامنة وراء عملية لابونيا، بعضها مشترك مع أعمال أخرى بشأن المناطق المحمية، وبعضها أكثر تحديدا على هذا المجال:

- صنع القرار في شكل توافق الآراء.
- فهم الطبيعة والثقافة على أساس فهم المناظر الطبيعية ككل.
- الأشخاص الذين يعيشون ويعملون في الأراضي لديهم اختصاصات وخبرات قيمة في مجال إدارة الأراضي.
- التماس المعارف والحلول من الشعوب الأصلية والثقافات المحلية ووجهات النظر المحلية.
- التطوير والتجديد لضمان أن تستند عملية وضع القواعد على معارف محلية وتقليدية.
- اللغة باعتبارها جزءا هاما من إنشاء الثقافة وتنميتها.
- منظور زمني.
- Searvelatnja – ساحة ومكان للاجتماع حيث يمكن للجميع المشاركة والتعلم: أجيال مختلفة وثقافات ولغات وشعوب مختلفة.

برنامج شعوب الغابات والعدالة الطبيعية بدعم من 72 منظمة وشبكة أخرى

60- قدم برنامج شعوب الغابات و72 منظمة مرتبطة به، استنادا إلى مبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية، مساهمة مفصلة تقترح مشورة بشأن هيكل محتمل لخطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، والأساس المنطقي، ومجموعة من المبادئ التوجيهية، فضلا عن سبل ووسائل محتملة لتحقيق المهام الثلاث الأولية.

61- ويشير برنامج شعوب الغابات إلى أن المهام حددت بوضوح الجهات الفاعلة والجداول الزمنية، فضلا عن السبل والوسائل أو أنشطة التي يتعين اتباعها لتحقيق المهام. ويشير برنامج شعوب الغابات أيضا إلى أن سبل ووسائل تنفيذ المهام الأولية محددة وملموسة وتسهم في تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وخاصة الهدف 18. وينبغي أيضا اتخاذ خطوات ملموسة إلى الأمام بمشاركة وتعاون فعالين من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ذات الصلة. وأشار برنامج شعوب الغابات أيضا إلى أن المهام الأولية مترابطة، وينبغي المضي بها قدما بطريقة متكاملة.

62- وبصفة خاصة، يرغب برنامج شعوب الغابات والشركاء في استكشاف الدور المحتمل لنقاط الاتصال الوطنية من أجل تحقيق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، بما في ذلك تيسير الحوارات الوطنية ودون الوطنية مع المجتمعات الأصلية والمحلية بشأن الاستخدام المألوف المستدام؛ واحتمال المشاركة في تجميع قوائم الجرد الوطنية القائمة أو المقررة من الاستخدامات المستدامة المألوفة، بما في ذلك تلك التي تقوم بها المجتمعات الأصلية والمحلية؛ وتعزيز الممارسات الجيدة الوطنية التي تدعم وتشجع الاستخدام المألوف المستدام، فضلا عن دور في تنقيحات الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي لتشمل الاستخدام المألوف المستدام.

63- وأخيرا اقترح برنامج شعوب الغابات مثالا أو نموذجا مفصلا لخطة عمل، يتضمن الأسس المنطقية المقترحة، ومعلومات أساسية، وتوجيهات لتنفيذ المهام المقترحة، أُدرج بعضها في مشروع خطة العمل، الوارد في المرفق بهذه الوثيقة. وقد ترغب الأطراف والمراقبون في الاطلاع على المساهمة كاملة والمتاحة كوثيقة إعلامية للاجتماع (UNEP/CBD/WG8J/8/INF/12) واستخلاص أفكار أو نصوص أو أقسام منها قد تساعد في المضي قدما بمشروع خطة العمل.

جمعية الأمم الأولى (AFN)

64- تشدد جمعية الأمم الأولى على الشراكات بدلا من اللوائح في مساهمتها، مشيرة إلى أن تحقيق الدعم للاستخدام المستدام المألوف والاعتراف بالإشراف ينطويان على مجموعة واسعة من الجهات الحكومية داخل الدولة الطرف. وترحب جمعية الأمم الأولى بوضع خطة عمل دولية بالمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية.

65- وتقر جمعية الأمم الأولى بأن المادتين 8(ي) (المعارف التقليدية) و10(ج) (الاستخدام المألوف المستدام) تعززان بعضهما بعضا، وبالتالي لا يمكن حفظ المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية إلا إذا احترمت حقوق الأمة الأولى المتأصلة على أراضيها ومواردها. ويرتبط حفظ الممارسات الثقافية التقليدية وتعزيزها ارتباطا وثيقا بالاستخدام المألوف المستدام. وتشير جمعية الأمم الأولى إلى أن هناك أساسا دستوريا وقانونيا دوليا يتيح لكندا وضع استراتيجية لتنفيذ مسؤولياتها بموجب المادة 10(ج) من الاتفاقية.

66- وتدعم جمعية الأمم الأولى بقوة خطة عمل لتنفيذ المادة 10(ج) تتضمن عنصرا قويا لتقديم مساعدة في مجال بناء قدرات إلى الشعوب الأصلية في البلدان النامية.

67- كما تدعم جمعية الأمم الأولى بقوة أن تقوم الأطراف بالإبلاغ عن الاستخدام المألوف المستدام وجميع الاستخدامات المألوفة في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، بالمشاركة الفعالة للشعوب الأصلية التي من شأنها أن تساعد على توفير منظور "من أرض الواقع". وتشير جمعية الأمم الأولى أيضا إلى أن عملية تحديد ما إذا كانت استخدام مألوف معين مستداما أم لا تكون في كثير من الأحيان عملية مثيرة للجدل، وترحب بانفتاح كندا لإدراج أهداف التنوع البيولوجي التي تعكس التمييز بين الاستخدام المألوف والاستخدام المألوف المستدام. وتوفر مساهمة جمعية الأمم الأولى عددا من الأمثلة على الشراكات بين الأمم الأولى والحكومة الكندية ومقاطعاتها.

68- وتدعم جمعية الأمم الأولى الجهود الرامية إلى تقديم مساعدة لبناء قدرات الشعوب الأصلية في البلدان النامية المتعلقة بالمادة 10(ج) نظرا لأن الاستخدام المألوف المستدام يرتبط بالصحة، والأمن الغذائي، والاستدامة الثقافية، والتنوع اللغوي. وتشير جمعية الأمم الأولى أيضا إلى أنه يشار باستمرار إلى عدم وجود تمويل لمبادرات الحفظ المجتمعية كحاجز أمام الأمم الأولى وتدعو الأطراف، وخاصة كندا إلى تخصيص تمويل كاف محليا لضمان أن تنخرط الشعوب الأصلية في الاستخدام المألوف المستدام للموارد، وكذلك إلى الاعتراف بالحقوق الإقليمية المتأصلة للأمم الأولى داخل كندا.

69- وبإيجاز، تقدم جمعية الأمم الأولى عددا من التوصيات، وتحث كندا والأطراف على الاعتراف بمصطلح "الشعوب" الأصلية؛ واعتماد استراتيجية إبلاغ عن هدف أيشي 18؛ وتجديد أو إتاحة التمويل المحلي لمبادرات الحفظ المجتمعية التي تيسر التنفيذ السليم للمادة 10(ج)؛ وبحث أفضل الممارسات بهدف إعداد إطار للمادة 10(ج). وأخيرا، تحث جمعية الأمم الأولى جميع الأطراف إلى الاعتراف بأن إعمال الحقوق على الأراضي أمر حيوي لتمكين تنفيذ المادة 10(ج).

مجلس الإنويت القطبي بكندا (ICC)

70- يطلب مجلس الإنويت القطبي بكندا المضي قدما في إعداد خطة عمل بالمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية ويرى أنها ينبغي أن تشمل تركيزا على مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية وانخراط المجتمع المحلي. وستقتضي خطط العمل التعاون بين المجتمعات الأصلية والمحلية والأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين. وينبغي أن يساعد بناء القدرات المجتمعات الأصلية والمحلية على وضع خطط إقليمية ومحلية. كما أن الاعتراف والإقرار بالتحديات التي تواجه المجتمعات الأصلية والمحلية في تنفيذ خطة العمل، وكذلك الإقرار بالفرص ودراسة التشريعات القائمة وغيرها من أدوات التنفيذ يمكن إدراجها في إطار خطة العمل.

71- ويشير مجلس الإنويت القطبي بكندا أيضا إلى أن العناصر الثقافية والتقليدية للمجتمعات المحلية في مجال الاستخدام المألوف المستدام تستحق النظر فيها. ومن المقرر أن يكون التراث الثقافي بما في ذلك أسماء الأماكن التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية عنصرا أساسيا في خطة العمل هذه. ويمكن أن تشتمل مشاريع خطة العمل على رسم خرائط لمواقع الاستخدام المألوف المستدام للشعوب الأصلية، وتوثيق المعارف التقليدية المحيطة بالاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي المعني. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يترتب على مشاريع أخرى جمع وتجميع القوانين المألوفة والتقاليد القانونية للشعوب الأصلية التي تنطبق على الاستخدام المألوف المستدام في المجتمع المعني والمستويين دون الإقليمي والإقليمي للاستخدام المألوف المستدام قيد النظر. ويلاحظ مجلس الإنويت القطبي بكندا أيضا أن أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ينبغي أن تدمج في خطط العمل، فضلا عن استخدام دراسات الحالة لأفضل الممارسات، ومعالجة السياسات المتعلقة بتطبيق المعارف التقليدية للاستخدام المألوف.

المبادرات الأخرى ذات الصلة

72- أطلقت رئيسة وزراء أستراليا، جوليا غيلارد، في يونيه/حزيران 2012، بدعم من البرازيل ونيوزيلندا والنرويج، الشبكة العالمية للشعوب الأصلية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +20) في البرازيل، دعما لأهداف الاتفاقية والمادتين 8(ي) و10(ج). ويشار إلى هذه المبادرة المتعددة الأطراف بوصفها *مؤتمر مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية* (26-31 مايو/أيار 2013، داروين، أستراليا) *والشبكة العالمية للشعوب الأصلية*. ويرد تقرير لهذا الاجتماع كوثيقة إعلامية للاجتماع (UNEP/CD/WG8J/8/INF/14).

73- وتطمح الشبكة العالمية للشعوب الأصلية في جمع مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، باعتبارهم أوصياء على المعارف والخبرة الإيكولوجية التقليدية، لتبادل القصص والتجارب الثقافية والأفكار لتحسين إدارة النظم الإيكولوجية وحماية البيئة ودعم سبل العيش المستدامة.

74- ويتمثل الهدف العام للشبكة العالمية للشعوب الأصلية في تشجيع:

- الحفظ الأفضل للتنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية
- تحسين التماسك الاجتماعي
- زيادة الفرص الاقتصادية والتخفيف من حدة الفقر.

75- وفي نهاية المطاف، تؤكد الشبكة على الدور الهام لمعارف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، واتصالها بالأراضي التقليدية وقدرتها على رعاية أراضيها، والدور الذي تؤديه في حماية الموارد الطبيعية للأرض وإدارتها المستدامة،

وتعزز التزام الحكومة الأسترالية باستخدام المعارف الإيكولوجية التقليدية جنبا إلى جنب مع الممارسات المعاصرة لإدارة الأراضي لضمان إدارتها بشكل أفضل.

76- ومن النتائج الرئيسية للشبكة هو حفز الانخراط في العمل وتبادل أفضل الممارسات بين مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية من خلال التبادل على أرض الواقع. وفي نهاية المطاف، يتمثل هدف الشبكة العالمية للشعوب الأصلية في بناء علاقات دائمة لتبادل المعارف ويكون بوسعها المضي قدما بالمادتين 17-2[9] و18-4[10] وتنفيذهما. ولهذا الغرض، مولت الحكومة الأسترالية ستة تبادلات في الفترة المؤدية إلى مؤتمر الشبكة العالمية للشعوب الأصلية. ووفرت التبادلات مجالا لتبادل النُهج والخبرات الإقليمية باستخدام المعارف المعاصرة والتقليدية والممارسات المحلية لتحسين إدارة البيئة ودعم سبل العيش المستدامة. وعرض المشاركون في عملية التبادل خبراتهم في المؤتمر لتوضيح كيف يمكن استخدام التبادلات لتعزيز العلاقات العالمية بين مديري الأراضي والبحار.

77- وقدمت التبادلات الدولية الستة في شراكة مع مجموعة بيو للبيئة، ومنظمة حفظ الطبيعة، ومنظمة الخط الأخضر الرقيق، ومنتدى الحدائق وثورة المحيطات. وشاركت شعوب أصلية من مناطق أفريقيا والمحيط الهادئ وأمريكا الشمالية في هذه التبادلات في حين شملت المنظمات المضيفة في أستراليا مجلس أراضي كيمبرلي والهيئة الإقليمية لمضيق توريس ومجتمع يالاتا وحديقة كاكادو الوطنية.

78- وحضر مؤتمر الشبكة العالمية للشعوب الأصلية، الذي استضافته الحكومة الأسترالية والملاك التقليديون من داروين، وشعب لاراكيا، ما يقرب من 200 1 مندوب من أكثر من 50 بلدا في أكثر من 70 عرضا وحلقة عمل وكلمات في جلسات عامة عبر ثلاثة أيام عمل حافلة بالأشغال.

79- وأتاح هذا الحدث، الذي يُعد الأول من نوعه في العالم، فرصة فريدة ومثيرة لمديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للاجتماع معا والاتصال وتبادل الأفكار لتحسين إدارة البيئة، وتطوير حلول مبتكرة للتحديات البيئية ودعم سبل العيش المستدامة في المجتمعات المحلية. وأتاح المؤتمر أيضا منبرا للمندوبين للنظر في بناء شبكة عالمية دائم للشعوب الأصلية وإجراء نقاش بشأنها والمساهمة فيها.

80- وفي مؤتمر الشبكة العالمية للشعوب الأصلية، أُعلن أن مبادرة خط الاستواء لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ستكون المضيفة المؤقتة لأمانة العامة الشبكة العالمية للشعوب الأصلية. ولدى اتخاذ القرار، تطلعت الحكومة الأسترالية إلى منظمة قائمة تدعم بالفعل بنشاط عمل مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم، ولها شراكات وقدرات دولية كبيرة. وتجمع مبادرة خط الاستواء الأمم المتحدة والحكومات والمجتمع المدني والشركات التجارية والمنظمات الشعبية للاعتراف بحلول التنمية المحلية المستدامة للناس والطبيعة والمجتمعات المرنة وتحقيق تقدم بشأنها. وتقر مبادرة خط الاستواء بالمبادرات المحلية المتميزة من خلال جائزة خط الاستواء المقدمة كل سنتين، ولديها قاعدة بيانات لدراسات الحالة من أجل تبادل المعارف وتجري اجتماعات من مجتمع إلى مجتمع شارك فيها حتى الآن أكثر من 600 من ممثلي المجتمعات المحلية والأصلية.

---

[9] المادة 17-2 بشأن تبادل المعلومات: يتضمن هذا التبادل للمعلومات نتائج البحوث التقنية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية، وكذلك المعلومات المتعلقة ببرامج التدريب والمسح، والمعارف المتخصصة، والمعارف الأصلية والتقليدية في حد ذاتها، وفي مجال الجمع بينها وبين التكنولوجيات المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 16. ويضمن هذا التبادل كذلك إعادة نقل هذه المعلومات إلى موطنها الأصلي أينما كان ذلك ممكنا.

[10] المادة 18-4: 4. تشجع الأطراف المتعاقدة التعاون في تطوير التكنولوجيات واستخدامها، بما في ذلك التكنولوجيات الأصلية والتقليدية، واستحداث طرائق لهذا التعاون، وفقا للسياسات والتشريعات الوطنية، وتحقيقا لأهداف هذه الاتفاقية. وتحقيقا لهذا الغرض، تعمل الأطراف المتعاقدة على تشجيع التعاون في مجال تدريب الموظفين وتبادل الخبراء.

81- وابتداء من يوليه/تموز 2013، ستتولى مبادرة خط الاستواء المسؤولية عن أمانة الشبكة العالمية للشعوب الأصلية. وستنظر في دمج التغذية المرتدة الواردة من أصحاب المصلحة في تصميم هيكل حوكمة الشبكة العالمية للشعوب الأصلية، وضمان التمويل الجاري وأفضل طريقة لتوصيل مديري الأراضي والبحار من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من جميع أنحاء العالم.

82- كما حظى إنشاء شبكة محلية أسترالية تقودها الشعوب الأصلية بدعم واسع النطاق في المؤتمر. وتجري مناقشة عملية لإنشاء شبكة محلية مع أصحاب المصلحة.

هاء- تحليل الفجوات

83- للمساعدة في تحليل الفجوات، كتب الأمين التنفيذي إلى بعض المنظمات والبرامج والصناديق الدولية، بما في ذلك منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والهيئات التابعة لها، بما في ذلك المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لتأكيد ولايتها وعملها الحالي بشأن الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي.

84- واستنادا إلى المعلومات الواردة، تدعي المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أنه من المستصوب للغاية زيادة التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة في مجال الاستخدام المستدام، بما في ذلك الاستخدام المألوف وحقوق المزارعين، وتؤكد على الحاجة إلى مواصلة توسيع نطاق صندوق تقاسم المنافع للمعاهدة وفقا لخطتها الاستراتيجية.

ثالثا- توصيات لينظر فيها الفريق العامل

قد يرغب الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها ف في أن يوصي مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر بأن يعتمد مقررا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

1- *يؤيد* خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، على النحو المرفق بهذا المقرر؛

2- *يدعو* الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات الأصلية والمحلية إلى تنفيذ مختلف مهام خطة العمل وتقديم تقرير عن التقدم إلى الأمانة؛

3- *يطلب* إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بتجميع وتحليل المعلومات الواردة عملا بالفقرة 2 وإتاحة هذه المعلومات إلى الاجتماع القادم للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها وذلك من خلال بوابة معلومات المعارف التقليدية من الاتفاقية؛

4- *يدعو* الأطراف والحكومات والمنظمات والبرامج والصناديق الدولية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية، إلى تقديم أموال ودعم تقني إلى الأطراف من البلدان النامية والمجتمعات الأصلية والمحلية لتنفيذ البرامج والمشاريع التي تعزز الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي.

المرفق

مشروع خطة العمل

الهدف

يتمثل الهدف من برنامج العمل هذا في تعزيز التنفيذ العادل للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في إطار الاتفاقية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية وضمان المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في جميع مراحل ومستويات تنفيذها.

أولا- المبادئ العامة

1- المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في جميع مراحل تحديد وتنفيذ عناصر برنامج العمل، ولا سيما المشاركة الكاملة والفعالة لنساء المجتمعات الأصلية والمحلية في جميع أنشطة برنامج العمل.

2- ينبغي تحديد قيمة المعارف التقليدية، واحترامها بنفس قدر احترام أشكال المعارف الأخرى واعتبارها مفيدة وضرورية مثلها.

3- نهج شامل يتوافق مع القيم الروحية والثقافية والممارسات المألوفة للمجتمعات الأصلية والمحلية وحقوقها في أن تتحكم في معارفها وابتكاراتها وممارساتها التقليدية.

4- نهج النظام الإيكولوجي هو استراتيجية للإدارة المتكاملة للموارد من الأراضي والمياه والأحياء من شأنه أن يعزز حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بطريقة منصفة.

5- ينبغي أن يخضع الحصول على المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية التي لدى المجتمعات الأصلية والمحلية للموافقة المسبقة عن علم أو المصادقة المسبقة عن علم من حائزي هذه المعارف والابتكارات والممارسات.

ثانيا- المبادئ المحددة

الاعتبارات ذات الأهمية الخاصة:

(أ) يرتبط التنوع البيولوجي والاستخدام المألوف المستدام والمعارف التقليدية ارتباطا متأصلا. وتُشكّل المجتمعات الأصلية والمحلية، من خلال الاستخدام المألوف المستدام، باستمرار وتعيد تشكيل النظم الاجتماعية والإيكولوجية، والمناظر الطبيعية، والمناظر البحرية وأنواع النباتات والحيوانات والموارد الجينية وممارسات الإدارة ذات الصلة، مما يؤدي إلى التكيف مع الظروف المتغيرة مثل تغير المناخ، والمساهمة في الحفاظ على التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، وتعزيز مرونة النظم الاجتماعية والإيكولوجية. وبالتالي تسهم المجتمعات الأصلية والمحلية وحائزو المعارف التقليدية المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام أيضا في إدرار معارف جديدة لا تعود بالفائدة على المجتمعات الأصلية والمحلية فحسب، ولكن أيضا على رفاه الإنسان بصفة عامة؛

(ب) الاعتراف بأن العديد من المجتمعات الأصلية والمحلية تعتمد اعتمادا مباشرا على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام المألوف وإدارته لسبل العيش المحلية والمرونة والثقافات؛

(ج) القيم والممارسات والثقافية والروحية للمجتمعات الأصلية والمحلية تؤدي دورا هاما في الحفاظ على الاستخدام المستدام ونقل أهميته إلى الجيل التالي؛

(د) من الهام جدا للحصول على نتائج ناجحة أن يكون إعداد وتنفيذ السياسات والبرامج للاستخدام المألوف المستدام بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، مع التركيز على النساء ومساهمتهن الحاسمة في الاستخدام المألوف المستدام؛

(هـ) المراعاة التامة لهدفي أيشي للتنوع البيولوجي 14 (خدمات النظام الإيكولوجي) و18 (المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام) وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها وبرنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛

(و) احترام الاختصاص الإقليمي للمجتمعات الأصلية والمحلية يشمل العناصر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والإيكولوجية المرتبطة بنظم الإدارة التقليدية للأراضي والمياه والأقاليم التقليدية. ويعتبر الوصول الفعال والمراقبة والإدارة من قبل المجتمعات الأصلية والمحلية للأراضي التقليدية المحلية متطلبات أساسية للاستخدام المألوف المستدام؛

(ز) الأقاليم البيولوجية والثقافية تنطوي على أراضي المجتمعات الأصلية والمحلية التقليدية والحيازة البحرية، واستخدام الأراضي والمناطق البحرية، واستخدام الطقوس، ونظم الإنتاج والتبادل، والتنظيم السياسي والأهداف السياسية والهوية الثقافية. ويعبر التراث البيولوجي والثقافي عن عدم قابلية تجزئة المجتمعات الأصلية والمحلية عن أقاليمها، وتنوعها البيولوجي (من الموارد الجينية إلى المناظر الطبيعية) وثقافتها وتشمل الحقوق على الموارد التقليدية. وتقوم المجتمعات الأصلية والمحلية على النظم الإيكولوجية، مما يجعل المجتمعات الأصلية والمحلية في وضع جيد لتنفيذ نهج النظام الإيكولوجي وإدارة النظم الإيكولوجية بكفاءة وبطريقة اقتصادية؛

(ح) المراعاة التامة للأبعاد الاجتماعية والثقافية أمر حيوي لنهج النظام الإيكولوجي. ولذلك يجب أن تكون المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام أساسية في تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي؛

(ط) التنفيذ الكامل لنهج النظام الإيكولوجي، وخاصة المبدأين 1 و2،[11] يوفر أداة هامة لتعزيز قدرة المجتمعات على ممارسة استخدام المألوف المستدام بشكل تام؛

(ي) الاستخدام المألوف المستدام بُعد واحد من الأبعاد في ممارسة تقرير المصير، ويجب احترام هذا الحق، بما يضمن الموافقة الحرة والمسبقة عن علم للمجتمعات الأصلية والمحلية بما يتفق مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛

(ك) الاستخدام المألوف المستدام لا يسهم في سبل عيش الناس والمحافظة على التنوع البيولوجي فحسب، ولكنه مفيد أيضا في بناء القدرة على الصمود أمام تغير المناخ والتكيف معه وكمصدر للتعلم المتعلق بالنظم الإيكولوجية والاجتماعية والابتكارات المحتملة للمناظر الطبيعية المنتجة واستمرار رفاهية الإنسان ؛

(ل) ينبغي اتخاذ تدابير لمعالجة الاستخدام غير المستدام وإعادة إحياء المناظر الطبيعية المتدهورة واستعادتها (بما في ذلك المناظر البحرية والمياه).

ثالثا- الأساس المنطقي

1- إن دمج الاستخدام المألوف المستدام بالمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وسيلة هامة واستراتيجية لإدماج المادة 10(ج) (وتنفيذها) بوصفها مسألة شاملة في خطة الاتفاقية الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي التي أعيد تأكيد أهميتها في المقرر 14/11.[12]

[11] (نظر http://www.cbd.int/ecosystem/principles.shtml)

2- وتنخرط العديد من المجتمعات الأصلية والمحلية في مبادرات مجتمعية لتعزيز تنفيذ المادة 10(ج) على المستويين الوطني والمحلي. وتشمل هذه المبادرات بحوث وتوثيق بشأن المعارف التقليدية والممارسات المألوفة، ومشاريع تعليم لإعادة إحياء اللغات الأصلية والمعارف التقليدية المرتبطة بالاستخدام المألوف المستدام، ورسم خرائط المجتمعات، وخطط مجتمعية لإدارة الموارد المستدامة، والتنوع البيولوجي، وتغير المناخ (الآثار والتخفيف والتكيف) والرصد والبحث. وعُرضت نظرة عامة على مثل هذه المبادرات في الاجتماع المتعلق بالمادة 10(ج) مع التركيز على المادة 10(ج) كعنصر رئيسي من برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها[13] وعرضت حالات أكثر تفصيلا في حلقة العمل المعقودة في الفلبين في فبراير/شباط 2013 بشأن الرصد المجتمعي ونظم المعلومات.[14] وعن طريق دعم مثل هذه المبادرات، أو المشاركة في مشاريع تعاونية على أرض الواقع ورصد مؤشرات اتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة، تكتسب الأطراف ومنظمات الحفظ رؤى أفضل عن قضايا الاستخدام المألوف المستدام في بلدانها، ويمكنها أن تستجيب بشكل أنسب للاحتياجات أو التحديات القائمة، ويمكن أن تصبح أكثر فعالية في تنفيذ المادة 10(ج) وفي المساهمة في تحقيق الهدف 18 والأهداف الأخرى ذات الصلة الواردة في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.

3- ويمكن للمناطق المحمية التي أنشئت بدون موافقة المجتمعات الأصلية والمحلية وانخراطها و/أو موافقتها المسبقة عن علم أن تقيد الوصول إلى المناطق التقليدية واستخدامها، وبالتالي تؤدي إلى إضعاف الممارسات المألوفة والمعارف المرتبطة بمناطق أو موارد بيولوجية معينة. وفي الوقت نفسه، فإن حفظ التنوع البيولوجي أمر حيوي لحماية وصون الاستخدام المألوف المستدام والمعارف التقليدية المرتبطة به. ويمكن للاستخدام المألوف المستدام والمعارف التقليدية أن يوفرا مساهمات هامة للحفظ الفعال لمواقع التنوع البيولوجي الهامة، إما من خلال الحوكمة المشتركة أو الإدارة المشتركة للمناطق المحمية الرسمية أو من خلال الأقاليم والمناطق الأصلية والمجتمعية المحفوظة.[15] ويمكن أن تستخدم المجتمعات الأصلية والمحلية البروتوكولات المجتمعية والإجراءات المجتمعية الأخرى للتعبير عن قيمها وإجراءاتها وأولوياتها والدخول في حوار وتعاون مع جهات خارجية (مثل الوكالات الحكومية ومنظمات حفظ البيئة) نحو أهداف مشتركة، على سبيل المثال، وسيلة مناسبة لاحترام الاستخدام المألوف المستدام والممارسات الثقافية التقليدية في المناطق المحمية والاعتراف بها ودعمها.

---

[12] ديباجة الوثيقة UNEP/CBD/COP/DEC/XI/14.

[13] انظر الفقرة 33 من الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/5/Add.1. واستند هذا العرض إلى ورقة تجميعية لأمثلة وتحديات ومبادرات وتوصيات مجتمعية متعلقة بالمادة 10(ج) من اتفاقية التنوع البيولوجي قدمها برنامج شعوب الغابات والشركاء (أكتوبر/تشرين الأول 2011): http://www.forestpeoples.org/customary-sustainable-use-studies.

[14] تقرير حلقة العمل التقنية العالمية بشأن النظم المجتمعية للرصد والمعلومات التي عقدت في بون، ألمانيا، من 26 إلى 28 أبريل/نيسان 2013.

[15] تداخل مع المهمة 15 مكررا الموضوعة بين أقواس معقوفة: لدراسة أفضل الممارسات (مثل السياسات والتشريعات) الرامية إلى تمكين المجتمعات الأصلية والمحلية من القيام بشكل طوعي بتحديد وتعيين وتنظيم وإدارة وحفظ المناطق المحمية والمواقع المقدسة، باعتبارها وسيلة للحفاظ على استخدامها المستدام المألوف.

رابعا- مشروع خطة العمل بشأن الاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي

المهام	الجهات الفاعلة الرئيسية	الإجراءات المحتملة[16]	الأطر الزمنية للتنفيذ التدريجي	المؤشرات المحتملة
(أ) **إدراج ممارسات أو سياسية الاستخدام المألوف المستدام**، حسب الاقتضاء، بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، **في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي**، كوسيلة استراتيجية للحفاظ على القيم البيولوجية والثقافية وتحقيق رفاهية الإنسان، والإبلاغ عن ذلك في التقارير الوطنية؛	الأطراف بالمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية.	تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي لإدماج الاستخدام المألوف المستدام.	من خلال تنقيح وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي للفترة 2014-2015 والمبلغ عنها من خلال التقارير الوطنية الخامسة وإلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، في الوقت المناسب لاستعراض منتصف العقد.	الاستخدام المألوف المستدام الذي تدرجه الأطراف، بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والمبلغ عنها أيضا على من خلال التقارير الوطنية، بدء بالتقرير الوطني الخامس.
(ب) **تشجيع وتعزيز المبادرات المجتمعية التي تدعم وتسهم في تنفيذ المادة 10(ج)** وتعزيز الاستخدام المألوف المستدام؛ والتعاون مع المجتمعات الأصلية والمحلية في أنشطة مشتركة لتحقيق التنفيذ المعزز للمادة 10(ج)؛	الأطراف والحكومات وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات الدولية ذات الصلة والجهات المانحة والجهات الممولة والمجتمعات الأصلية والمحلية.	تمويل أو التماس أموال لتشجيع وتعزيز المبادرات المجتمعية التي تدعم وتسهم في تنفيذ المادة 10(ج) وتعزيز الممارسات الجيدة.	المبلغ عنها من خلال التقارير الوطنية الخامسة وإلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بدء من اجتماعه التاسع.[17]	التقرير المرحلي للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، بدء من الاجتماع التاسع فصاعدا، وفي تحليل التقارير الوطنية، وأمثلة متنوعة من المبادرات المجتمعية التي

[16] يرجى الرجوع إلى القسم التالي بشأن توجيها للإجراءات المحتملة.

[17] من المحتمل أن يعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة في عام 2015.

				تدعم وتسهم في تنفيذ المادة 10(ج)
(ج) تحديد **أفضل الممارسات** (مثل دراسات الحالة والآليات والتشريعات والمبادرات الملائمة الأخرى) من أجل: (1) تعزيز، وفقا للتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية المطبقة، المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية وأيضا **موافقتها المسبقة عن علم أو الموافقة والمشاركة في تحديد وتوسيع وحوكمة وإدارة المناطق المحمية**، بما في ذلك المناطق المحمية البحرية التي قد تؤثر على المجتمعات الأصلية والمحلية؛	(ج) الأطراف والحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات والبرامج والصناديق الأخرى ذات الصلة.		المبلغ عنها من خلال التقارير الوطنية الخامسة وإلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بدء من اجتماعه التاسع.[18]	نشر وتوزيع سلسلة تقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بدراسات الحالة والآليات والتشريعات والمبادرات الملائمة الأخرى التي تدعم الاستخدام المألوف المستدام.
	(1) الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأطراف والحكومات بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية	يقوم الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) بإعداد مبادئ توجيهية بشأن الموافقة المسبقة عن علم أو الموافقة والمشاركة في إنشاء وتوسيع وحوكمة وإدارة المناطق المحمية وإتاحتها ضمن مناهج تعلم إلكتروني وأدوات للمناطق المحمية.	يمكن النظر في مبادئ توجيهية للموافقة المسبقة عن علم و/أو الموافقة والمشاركة من خلال الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في وقت مبكر مثل الاجتماع الثالث عشر للأطراف.	اعتماد وتنفيذ توجيهات للموافقة المسبقة عن علم و/أو الموافقة والمشاركة المبلغ عنها من خلال التقارير الوطنية في المستقبل.

[18] من المحتمل أن يعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة في عام 2015.

(2) **تشجيع تطبيق المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام في المناطق المحمية**، بما في ذلك المناطق المحمية البحرية، حسب الاقتضاء؛	(2) الأطراف والحكومات بالمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية	تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي لإدماج الاستخدام المألوف المستدام. والمعارف التقليدية. المشاركة النشطة والمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة (المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام في إدارة المناطق المحمية	تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي 2014-2015 المبلغ عنها في التقارير الوطنية الخامسة أو السادسة.	الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي تشمل تعزيز المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام. التقارير الوطنية تشمل الممارسات الجيدة في مجالي المعارف التقليدية والاستخدام المألوف المستدام.
(3) **تشجيع استخدام البروتوكولات المجتمعية** في مساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية لتأكيد وتشجيع الاستخدام المألوف المستدام في المناطق المحمية، بما في ذلك المناطق المحمية البحرية، وفقا للممارسات الثقافية التقليدية؛	(3) الأطراف والحكومات وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات والبرامج والصناديق الأخرى ذات الصلة ومنظمات المجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية.	مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في تطوير البروتوكولات المجتمعية. التشجيع الفعال من الأطراف على إعداد البروتوكولات المجتمعية واستخدامها واحترامها.	الجارية والمبلغ عنها من خلال التقارير المرحلية في الاجتماعات المقبلة للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.	اعتراف الأطراف ودعمها وتطوير وإعداد المجتمعات الأصلية والمحلية لبروتوكولات مجتمعية والآليات أخرى، حسب الاقتضاء، تؤكد الاستخدام المألوف المستدام والمعارف التقليدية.

خامسا- توجيهات بشأن الإجراءات المحتملة

المهمة 1: إدراج ممارسات أو سياسية الاستخدام المألوف المستدام، حسب الاقتضاء، بالمشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية، في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، كوسيلة استراتيجية للحفاظ على القيم البيولوجية والثقافية وتحقيق رفاهية الإنسان، والإبلاغ عن ذلك في التقارير الوطنية.

التوجيه

- النظر في إنشاء نقطة اتصال وطنية للمادة 8(ي) (أو نقطة الاتصال الوطنية لاتفاقية التنوع البيولوجي) ودورها المحتمل في تعزيز الحوار وبناء جسور مع المجتمعات الأصلية والمحلية لتعزيز إدماج ممارسات الاستخدام المألوف المستدام والمعارف التقليدية في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.
- تشجيع المشاركة الفعالة لممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية في تنقيحات الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وفي صياغة الأجزاء ذات الصلة من التقارير الوطنية.

المهمة 2: تشجيع وتعزيز المبادرات المجتمعية التي تدعم وتسهم في تنفيذ المادة 10(ج) وتعزيز الاستخدام المألوف المستدام؛ والتعاون مع المجتمعات الأصلية والمحلية في أنشطة مشتركة لتحقيق التنفيذ المعزز للمادة 10 (ج).

التوجيه

- قد ترغب الأطراف، من خلال نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالمادة 8(ي)، في تيسير المناقشات مع المجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة، وإعداد قائمة بالمبادرات المجتمعية القائمة أو المقررة على المستويين المحلي ودون الوطني من أجل المساعدة في تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتقديم التقارير الوطنية.
- قد ترغب الأطراف، من خلال نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالمادة 8(ي)، في تيسير المناقشات مع المجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بشأن قيمة ومساهمات مبادرات الاستخدام المألوف المستدام، فضلا عن العقبات القائمة والمتصورة والإجراءات المحتملة للتغلب عليها.
- قد ترغب الأطراف، من خلال نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالمادة 8(ي) في تيسير المناقشات مع المجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة لدعم المبادرات المجتمعية والتعاون المحتمل.

المهمة 3: تحديد أفضل الممارسات (مثل دراسات الحالة والآليات والتشريعات والمبادرات الملائمة الأخرى):

التوجيه

- قد ترغب الأطراف، من خلال نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالمادة 8(ي) والمناطق المحمية (أو نقاط الاتصال لاتفاقية التنوع البيولوجي في الحالات التي لم تنشئ فيها نقاط اتصال للمادة 8(ي) وللمناطق المحمية)، بالمشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في إعداد قائمة بأفضل الممارسات من أجل التعزيز.
- عند تحديد أفضل الممارسات، قد ترغب الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين في الاستفادة من المبادرات الدولية القائمة والمواد المرجعية والأدوات الخاصة بأفضل الممارسات فيما يتعلق بالمناطق المحمية والاستخدام المألوف، مثل سلسلة المنشورات التقنية رقم 64 لاتفاقية التنوع البيولوجي: *الاعتراف بالأقاليم والمناطق التي تحفظها المجتمعات الأصلية والمحلية وتدعمها – نظرة عامة عالمية ودراسات حالة وطنية* بشأن والأقاليم والمناطق التي تحفظها الشعوب الأصلية، وآلية واكاتاني (http://whakatane-mechanism.org)،[19] والبروتوكولات المجتمعية (www.community-protocols.org).

---

[19] تهدف هذه الآلية، الناتجة عن المؤتمر العالمي الرابع لحفظ الطبيعة، إلى دعم تسوية الصراعات وأفضل الممارسات في المناطق المحمية من خلال ضمان أن تحترم ممارسات الحفظ حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية.